

وأفحة مجلس الكليه مجمع (٣٥٣) بتاريخ ١٦/٤/٢٠٢٤ عه القواعد
والضوابط المنظمة للتحويل إلى الكليه للعام ٢٠٢٤/٢٠٢٥



مذكرة

للعرض على السيد ا.د/ عميد الكلية

بشأن القواعد والضوابط المنظمة

للتحويل إلى الكلية للعام الجامعي 2025/2024

أولاً: قواعد التحويلات للبرنامج العام (بنظام الساعات المعتمدة)

- 1- عدم قبول اي تحويلات على اللوائح القديمة.
 - 2- قبول الطلاب المنقول قيدهم من كليات غير مناظره شريطه الحصول على الحد الأدنى الذي قبلته الكلية سنة حصوله على الثانوية العامة مستوفياً للشروط المؤهلة للقبول بالكلية مع اجراء المقاصة اللازمة طبقاً للائحة الداخلية لكلية الطب البيطري بنظام الساعات المعتمدة.
 - 3- عدم قبول تحويلات مناظرة.
 - 4- يجوز قبول الطلاب الحاصلين على درجة البكالوريوس من الكليات الطبية والعلوم والتمريض والزراعة التابعة للجامعات المصرية الخاضعة لقانون تنظيم الجامعات أو جامعة الأزهر (بعد معادله الشهادة) للالتحاق بالكلية بالبرنامج العام بنظام الساعات المعتمدة بدءاً من المستوى الأول وتكون بمصروفات يحددها مجلس الكلية طبقاً لقرارات مجلس الجامعة وللقرارات الصادرة عن المجلس الأعلى للجامعات في هذا الشأن.
- ثانياً: قواعد التحويلات إلى البرامج النوعية بنظام الساعات المعتمدة (اللائحة الموحدة)

- 1- قبول تحويل الطلاب (بالبرامج النوعية) بنظام اللائحة الموحدة من الطلاب المرشحين للقبول بالكلية عن طريق مكتب التنسيق في نفس العام الدراسي وطبقاً للشروط التي أقرها المجلس الأعلى للجامعات.
- 2- قبول تحويل الطلاب إلى الكلية (بالبرامج النوعية) بنظام اللائحة الموحدة من المستجدين بنظام التحويل المركزي الذي يقره المجلس الأعلى للجامعات كل عام سواء من الحاصلين على الثانوية العامة أو الشهادات المعادلة.
- 3- قبول تحويل الطلاب المقيدن (للبرامج النوعية) بنظام اللائحة الموحدة من الكليات المناظرة بشرط ان يكون الطالب ناجح ومنقول للمستوى الثاني.
- 4- قبول تحويل الطلاب المقيدن بالبرنامج العام بنظام الساعات المعتمدة بالكلية أو بإحدى كليات الطب البيطري بالجامعات المصرية للالتحاق (بالبرامج النوعية) بنظام اللائحة الموحدة بالمستويات الأولى والثاني فقط بشرط استيفاء الطالب لمتطلبات القبول على ان يكون أقصى عدد ساعات محمل بها 9 (تسع) ساعات معتمده.
- 5- قبول التحويلات غير المناظرة شريطه الحصول على الحد الأدنى الذي قبلته الكلية سنة حصوله على الثانوية العامة مستوفياً للشروط المؤهلة للقبول بالكلية مع اجراء المقاصة اللازمة طبقاً للائحة الداخلية لكلية الطب البيطري بنظام الساعات المعتمدة.
- 6- يجوز قبول الطلاب الحاصلين على درجة البكالوريوس من الكليات الطبية والعلوم والتمريض والزراعة التابعة للجامعات المصرية لخاضعة لقانون تنظيم الجامعات أو جامعة الأزهر (بعد معادله الشهادة) للالتحاق بالبرامج النوعية بنظام اللائحة الموحدة وذلك بدءاً من المستوى الأول وتكون بمصروفات يحددها مجلس الكلية طبقاً لقرارات مجلس الجامعة وللقرارات الصادرة عن المجلس الأعلى للجامعات في هذا الشأن.
- 7- لا يجوز تحويل الطلاب المقبولين (بالبرامج النوعية) بنظام اللائحة الموحدة بعد قبولهم (بالبرامج النوعية) إلى البرنامج العام بنظام الساعات المعتمدة إلا إذا كان مستوفياً للحد الأدنى للقبول بالكلية في سنة حصوله على الثانوية العامة.

الأمر معروض على سيادتكم للتكرم بالنظر والإفادة نحو ما ترونه مناسباً في هذا الشأن.

وكيل الكلية
لشئون التعليم والطلاب

ا.د/ إنجي فكري محمد حسن ريشه

رئيس القسم

سلوى محمد المتولى

(سلوى محمد المتولى)